

مدونة سلوك البائع



هيئة الإغاثة الطبية السورية

مدونة سلوك البائع

تلتزم هيئة الإغاثة الطبية السورية بالحفاظ على أعلى المعايير في جميع تعاملاتنا التجارية مع حكومة الولايات المتحدة وغيرها من الممولين الدوليين والخاصين، حماية موارد دافعي الضرائب، تقديم خدمات ومنتجات ذات جودة عالية. الامتثال لجميع القوانين والأنظمة وضمان المنافسة العادلة أمر أساسي في هذا الالتزام.

مدونة سلوك البائع هذه يعبر عن تطلعات التي نحمل لجميع البائعين التابعين للهيئة الطبية الدولية.

مدونة سلوك البائع

تنويه عام

مدونة سلوك البائع ("البائعين") تحتوي على مبادئ لتعزيز السلوك الأخلاقي في مكان العمل، ظروف عمل الأمانة، حماية المعلومات الحساسة، معاملة العمال باحترام وكرامة. كما تستخدم في هذه المدونة مدونة سلوك البائع ، "البائع" يشير إلى أي كيان يوفر منتجات أو أشخاص أو خدمات إلى هيئة الإغاثة الطبية السورية ، بما في ذلك المتعاقدين من الباطن والوكلاء، وعند الاقتضاء، أفراد من البائعين والمقاولين من الباطن والوكلاء. كحد أدنى، يجب على جميع البائعين أن يوفروا الامتثال الكامل للقوانين والقواعد والأنظمة المعمول بها قضائياً (سواء الولايات المتحدة أو غيرها) حيث مكان العمل أو حيث مكان تقديم الخدمات للهيئة الطبية الدولية. حيثما يحدد هذا القانون للبائع معايير أعلى من ما ينص عليه القانون، فإن هيئة الإغاثة الطبية السورية تتوقع من البائعين الإمتثال إلى هذه المعايير. ليس القصد من مدونة سلوك البائع خلق حقوق جديدة أو إضافية، أو أي التزامات إضافية على هيئة الإغاثة الطبية السورية، لصالح البائعين والموظفين التابعين للبائع، أو أي طرف ثالث. هو يكمل، ولكن لا يلغي العقود المبرمة بين هيئة الإغاثة الطبية السورية والبائع.

I. الإمتثال للقوانين

تتوقع هيئة الإغاثة الطبية السورية من البائعين التابعين لها الحفاظ على الإمتثال الكامل لجميع القوانين واللوائح المعمول بها في أعمالهم. عند إجراء الأعمال التجارية الدولية، أو إذا كان المكان الرئيسي لأعمالهم خارج الولايات المتحدة، فإن البائعين يجب عليهم أن يتوافقوا مع القوانين واللوائح المحلية.

أ. الاحتفاظ بالسجلات دقيقة

يجب على البائعين إنشاء سجلات دقيقة وعدم تغيير أي إدخال سجل لإخفاء أو تحريف الصفة الأساسية التي يمثلها ذلك. كل السجلات، بغض النظر عن الشكل، يتم عملها أو يتم إستلامها كدليل على وجود صفقة تجارية يجب أن تمثل بشكل كامل ودقيق للمعاملة أو الحدث الذي جرى توثيقه.

II. حقوق الانسان

هيئة الإغاثة الطبية السورية تتوقع من البائعين لديها معاملة الناس باحترام وكرامة، وتشجيع التنوع، البقاء منفتحين على مختلف الآراء، تعزيز تكافؤ الفرص للجميع، وتعزيز الثقافة الشاملة والأخلاقية.

أ. عمالة الأطفال

هيئة الإغاثة الطبية السورية تتوقع من البائعين بذل الجهد لضمان أن لا يتم استخدام عمالة الأطفال غير الشرعيين في أداء العمل. يشير مصطلح "طفل" إلى أي شخص دون السن القانوني الأدنى للتوظيف حيث يتم تنفيذ العمل.

ب. الاتجار بالبشر

يجب على البائعين الإمتثال إلى الأنظمة التي تحظر الاتجار بالبشر والامتثال لجميع القوانين المحلية المعمول بها في البلد أو البلدان التي تعمل فيها. يجب على البائعين الامتناع عن انتهاك حقوق الآخرين، معالجة الآثار السلبية للعمليات في مجال حقوق الإنسان. البائعين يجب عليهم تثقيف العاملين حول أنشطة الاتجار المحظورة، حيثما تم إكتشاف أن الموظفين قد إنتهكوا القانون أو القواعد، فيجب إخطار هيئة الإغاثة الطبية السورية حول الانتهاكات والإجراءات المتخذة ضد الموظفين. على وجه التحديد، سيتم حظر البائعين من ما يلي في جميع العقود:

- تدمير، إخفاء، أو مصادرة الهوية أو وثائق الهجرة ؛
- استخدام تكتيكات مضللة أو مزيفة في التوظيف.
- فرض رسوم استقدام العامل أو توفير مساكن غير لائقة على أساس المعايير المحلية والقوانين والتوجيهات.
- عدم توفير عقود العمل وغيرها من الوثائق باللغة الأم للموظف.
- عدم توفر وسائل النقل والعودة عند انتهاء العمل للموظفين الذين تم جلبهم إلى البلاد لغرض العمل على عطاء حكومة الولايات المتحدة. و
- عدم مقابلة وحماية الموظفين الذين يشبه في كونهم ضحايا الاتجار.

III. ممارسات التوظيف

أ. التحرش

هيئة الإغاثة الطبية السورية تتوقع من البائعين لديها ضمان منح موظفيها بيئة عمل خالية من المضايقات الجسدية والنفسية واللفظية أو غير ذلك من التصرفات المسيئة.

ب. عدم التمييز

تتوقع هيئة الإغاثة الطبية السورية من البائعين لديها توفير فرص العمل المتساوية لموظفيها وطالبي العمل، بغض النظر عن العرق أو الإثنية أو الدين أو اللون أو الجنس أو الأصل القومي أو السن أو الوضع العسكري ، النسب، والتوجه الجنسي والهوية الجنسية أو التعبير والوضع العائلي وبنية الأسرة، المعلومات الجينية، أو الإعاقة العقلية أو الجسدية، طالما أن الوظائف الأساسية للعمل يمكن أن يؤديها الموظف بكفاءة مع أو بدون الترتيبات التيسيرية المعقولة.

ج. إساءة استخدام المواد

تتوقع هيئة الإغاثة الطبية السورية من البائعين لديها الحفاظ على بيئة عمل خالية من الاستخدام غير المشروع، وحيازة أو بيع أو توزيع المواد الخاضعة للرقابة.

IV. مكافحة الفساد

مدونة سلوك البائع

أ. قوانين مكافحة الفساد

يجب على البائعين لدينا الامتثال لقوانين مكافحة الفساد، التوجيهات، و / أو اللوائح التي تحكم العمليات في البلدان التي تعمل فيها، مثل قانون الممارسات الأجنبية الفاسدة للولايات المتحدة وقانون الرشوة في المملكة المتحدة.

نطلب من البائعين لدينا الامتناع عن تقديم أو أخذ أي مدفوعات غير سليمة من المال أو أي شيء ذي قيمة لمسؤولي الحكومة والأحزاب السياسية والمرشحين للمناصب العامة، أو غيرهم من الأشخاص. يشمل هذا الحظر تسهيل المدفوعات التي تهدف إلى التسريع أو الأداء الآمن للإجراءات الحكومية الروتينية مثل الحصول على تأشيرة دخول أو التخليص الجمركي، حتى في المواقع إذا كان هذا النشاط لا ينتهك القانون المحلي. يسمح بمدفوعات السلامة الشخصية عند وجود تهديد وشيك على الصحة أو السلامة. نتوقع من البائعين لدينا بذل العناية الواجبة لمنع وكشف الفساد في جميع ترتيبات الأعمال، بما في ذلك الشراكات والمشاريع المشتركة، الاتفاقات المقابلة، والتعاقد مع الخبراء الاستشاريين.

ب. المدفوعات غير القانونية

البائعين لدينا يجب عليهم أن لا يقدموا أي مدفوعات غير قانونية، أو تلقي أي مدفوعات غير قانونية من أي عميل، بائع أو وكلائهم، والممثلين، أو غيرهم. يحظر استلام، الدفع، و / أو الوعد بالأموال أو أي شيء ذي قيمة، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، يهدف إلى ممارسة نفوذ غير مبرر له أو ميزة غير لائقة. ينطبق هذا الحظر حتى في المواقع حيث يكون هكذا نشاط لا تنتهك القانون المحلي.

ج. الممارسات غير العادلة الأعمال

البائعين لا يجب أن تشاركوا في الممارسات التجارية غير العادلة مثل تحديد الأسعار أو تزوير العروض مع المنافسين. البائعين لا يجب أن يخصصوا للعملاء أو الأسواق مع المنافسين، أو يتبادلوا معلومات التسعير الحالية، الأخيرة، أو في المستقبلية مع المنافسين. بائع سوف يمثل خلافاً لذلك مع جميع قوانين مكافحة الاحتكار والمنافسة المعمول بها.

د. الهدايا / مجاملات الأعمال

نتوقع هيئة الإغاثة الطبية السورية من البائعين لديها التنافس على مزايا منتجاتها وخدماتها. تبادل مجاملات الأعمال لا يجوز استخدامه لكسب ميزة تنافسية غير عادلة. في أي علاقة تجارية، يجب على البائعين لدينا أن يضمنوا تقديم أو تلقي أي هدية أو مجاملة أعمال يسمح بها القانون واللوائح، هذه التبادلات لا تنتهك قواعد ومعايير المؤسسة المستلمة، وتتفق مع الأعراف وممارسات السوق المعقولة.

V. تضارب المصالح

نتوقع هيئة الإغاثة الطبية السورية من البائعين لديها تجنب كل تضارب للمصالح أو الحالات التي يبدو عليها مظهر تضارب في المصالح محتمل في تعاملاتهم مع الشركة. نتوقع من البائعين لدينا توجيه إشعار إلى جميع الأطراف المعنية في حال نشوء تضارب فعلي أو محتمل في المصالح. يشمل هذا الصراع الصراع بين مصالح الشركة والمصالح الشخصية أو تلك التي تأتي من الأقارب والأصدقاء، أو الزملاء.

VI. حماية المعلومات

أ. السرية / معلومات الملكية

نتوقع من البائعين لدينا التعامل مع المعلومات الحساسة، بما في ذلك السرية، الملكية، والمعلومات الشخصية بشكل صحيح. لا ينبغي أن تستخدم المعلومات لأي غرض (على سبيل المثال، الإعلان، الدعاية، وما شابه ذلك) بخلاف الأغراض التجارية التي قدمت من أجلها، ما لم يكن هناك إذن مسبق من صاحب المعلومات.

ب. للملكية الفكرية

نتوقع هيئة الإغاثة الطبية السورية من البائعين لديها الإحترام والامتثال لجميع القوانين التي تحكم تأكيدات حقوق الملكية الفكرية، بما في ذلك الحماية ضد الإفصاح، براءات الاختراع وحقوق المؤلف والعلامات التجارية.

ج. أمن المعلومات

يجب على البائعين حماية المعلومات السرية والخاصة للآخرين، بما في ذلك المعلومات الشخصية، من الوصول غير المصرح به والدمار والاستخدام أو التعديل، والإفصاح من خلال الإجراءات الأمنية المادية والإلكترونية المناسبة. يجب على البائعين الامتثال لجميع قوانين البيانات الخصوصية المعمول بها. يجب على البائعين ضمان تمديد هذا الشرط على جميع مصادر الطبقة الفرعية التي يستخدمونها.

VII. البيئة والصحة والسلامة

نتوقع هيئة الإغاثة الطبية السورية من البائعين لديها العمل بطريقة تدير المخاطر بشكل فعال، تحافظ على الموارد الطبيعية، وتحمي البيئة. نحن نتوقع من البائعين الامتثال لجميع قوانين البيئة المعمول، الصحة والسلامة، والأنظمة والتعليمات. يجب على البائعين حماية صحة وسلامة ورفاهية موظفيهم، الزوار، وغيرهم ممن قد يتأثر بأنشطتهم.

VIII. الامتثال التجارة العالمية

أ. الأمن

عند الاقتضاء، تشجيع البائعين لتنفيذ الممارسات والإجراءات لضمان أمن سلاسل التوريد الخاصة بهم وفقاً للمبادرة شراكة الجمارك التجارية ضد الإرهاب التابعة لوزارة الخارجية الأمريكية قسم الأمن الداخلي.

مدونة سلوك البائع

ب. الإستيراد

تتوقع هيئة الإغاثة الطبية السورية من البائعين لديها ضمان أن تكون الممارسات التجارية ذ وفقا لجميع القوانين المعمول بها والتعليمات واللوائح المنظمة لاستيراد قطع الغيار والمكونات، والبيانات الفنية.

ج. التصدير

تتوقع هيئة الإغاثة الطبية السورية من البائعين لديها ضمان أن تكون الممارسات التجارية ذ وفقا لجميع القوانين المعمول بها والتعليمات واللوائح المنظمة لاستيراد قطع الغيار والمكونات، والبيانات الفنية.

بما يتناسب مع حجم وطبيعة أعمالهم، فنحن نتوقع من البائعين لدينا أن يكون لديهم نظم إدارة في المكان لمساندة الامتثال للقوانين واللوائح والتوقعات ذات الصلة أو تناول سلوك البائع صراحةً في هذا القانون. نحن نشجع البائعين لدينا لتنفيذ مدونة السلوك الخاص بهم بشكل مكتوب لقواعد السلوك والامتثال لمبادئ مدونة قواعد السلوك للجهات التي تقدم لهم السلع والخدمات.

الإتصالات / المصادر

لمزيد من الأسئلة بخصوص هيئة الإغاثة الطبية السورية " مدونة قواعد سلوك البائع ، يرجى الاتصال بإدارة قسم المعاينة في المكتب

(توقيع الممثل المفوض للبائع)

(أدخل الاسم)

(العنوان)

(التاريخ)

IX. الجودة

يجب على البائعين أخذ العناية الواجبة لضمان توافق منتج عملهم مع معايير الجودة التابعة لشركتنا. نحن نتوقع من البائعين لدينا وجود عمليات ضمان الجودة المناسبة لتحديد العيوب وتنفيذ الإجراءات التصحيحية ولتسهيل إيصال المنتج الذي يلي الجودة أو يتجاوز شروط العقد.

أ. الأجزاء المزيفة

نتوقع البائعين من لدينا تطوير وتنفيذ والحفاظ على الأساليب والعمليات المناسبة لمنتجاتهم للحد من مخاطر إدخال قطع الغيار والمواد المقلدة إلى المنتجات المنجزة. ينبغي أن تكون عمليات كشف قطع الغيار والمواد المقلدة فعالة ، وأن يتم تقديم إخطار إلى المستفيدين من المنتج (المنتجات) عندما يستدعي الأمر ذلك، واستبعادها من المنتجات المستلمة.

X. توقعات البرنامج الأخلاقي

أ. حماية المبلّغين

تتوقع هيئة الإغاثة الطبية السورية من البائعين لديها توفير السبل الآمنة لموظفيها بهدف رفع قضايا أو مخاوف قانونية أو لأخلاقية دون خوف من الانتقام. نحن نتوقع من البائعين اتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع وكشف وتصحيح أي إجراءات انتقامية.

ب. عواقب مخالفة القانون

في حالة وجود مخالفة لأي من التوقعات المذكورة أعلاه، فقد نكون ملزمين بمتابعة الإجراءات التصحيحية لمعالجة هذا الوضع. في حالة وجود مخالفة لقانون أو لائحة، فقد نكون ملزمين بالإبلاغ عن تلك الانتهاكات إلى السلطات المختصة. نحن نحتفظ بالحق في إنهاء علاقتنا مع أي بائع وفقا لأحكام عقد الشراء / الحالي.

ج. سياسات الأخلاق